ثم للمتوسط ثم للبعيد واعرف ذي الاداة ما كانت فيه للحضور
ثم للعهد في شخص ثم للجنس وذلك نحو انا اي وضع
من كل اسم دال وضعا على متكلم به اي شخص يحكي به عن نفسه
او مخاطب بالمعنى المذكور بتقدم ذكره على ذكر ذلك الضمير
لفظا بان يذكر لفظ ذلك الغائب قبل الضمير حقيقة نحو
جاءني رجل فاكرمته او بحسب الرتبة نحو ضرب غلامه زيدا
او معنى بان يذكر قبل الضمير ما يفهم منه مرجعه نحو اعدلوا
هو اقرب للتقوى او حكما بان يكون معلوما حاضرا
في ذهن المخاطب والمتكلم فانه في حكم المذكور مقدما كالضمير
فان معنى الشان يعرفه كل احد فخرج لفظ متكلم ومخاطب
وغائب كالاسماء الظاهرة وان كانت موضوعة للغائب
اذ لم تدل وضعا على غائب بتقدم ذكره اذ لم يشترط
في وضعها تقدم ذكرها وقال ابن هشام وابن الصائغ
ان الاسماء الظاهرة وضعت لمسماها المعين مطلقا
لا بقيد كونه غائبا **العلم** بفتح العين واللام له معنى
في اللغة وهو العلامة وعلم الثوب والجبل قال الشاعر

لها اوقفت في علم
ترفعن ثوبي شمالات

ومعنى في الاصطلاح وهو ما علق على شيء بعينه غير متناول
ما اشبهه والمراد بتعليقه على الشيء تخصيصه به بحيث
يفهم منه عند الاطلاق وهو معنى الوضع والمراد بالتعليق
عليه بعينه ان تكون الاشارة الى التعيين والتعريف
ماخوذة في معناه بحسب الوضع للشخص المعين
المعلوم والمراد بعدم تناوله ما اشبهه عدم تناوله
بوضع واحد فان زيدا وضع للشخص المعين المعلوم

ولا

ولا يبعد اطلاقه على ذلك الغير باعتبار الوضع الثاني وخرج
بقيد بعينه النكرة فانها وان وضعت لمعين الا انه لم يعتبر
في وضعها المعين الاشارة الى تعيينه وبما بعده بقية المعارف
فانها وان وضعت لشيء بعينه لكنها تتناول غيره بوضع
واحد لان الواضع لاحظ مفهوما عاما شاملا ووضع
اللفظ لكل واحد بعينه مما يصدق عليه ذلك المفهوم
بوضع واحد ويسمى وضعا كليا بخلاف وضع العلم لان
الواضع لاحظ الموضوع له بعينه وبذاته او بوصف
يختص به ووضع اللفظ له ويسمى وضعا جزئيا فان
قلت هذا التعريف لا يتناول العلم بالغلبة والمراد بها
تخصيص احد المشتركين او المشتركات لشايع على سبيل
الاتفاق دون القصد كتخصيص البيت بالكعبة اذ لا
تعليق فيه قلت المراد التعليق حقيقة او حكما وارادة
مثل هذا التعميم والتعويل عليه في التعاريف وغيرها
وجريان المسامحة بارتكابه كثرة الوقوع في كلامهم
كما هو في غاية الوضوح لمن له تتبع له واستقراء لصنيعهم ويؤيده
بل يعينه ما ذكره الفاضل الجامي في شرح كافية ابن الحاجب
وقد حد ابن الحاجب فيها العلم بنحو الحد المذكور والاعلام
الغالبة داخلة في التعريف لان غلبة استعمال المستعملين
بحيث اختص العلم الغالب بفرد معين بمنزلة الوضع
من واضع معين فكان هؤلاء المستعملين وضعوا له ذلك
انتهى اي فالمراد بالوضع في حد ابن الحاجب هو الوضع حقيقة
او تنزيلا وحكما فانظر هذا العلامة المحقق كيف جزم
بدخول علم الغلبة في حد ابن الحاجب واحتج على هذا
الجزم بان الغلبة بمنزلة الوضع فان ذلك صريح في ان مثل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1